

Distr.  
LIMITED

A/AC.242/L.6  
1 August 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



اللجنة المخصصة لإعداد اتفاقية دولية  
تنناول سلامة وأمن موظفي الأمم  
المتحدة والأفراد المرتبطين بها

١ - ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٤  
البند ٥ من جدول الأعمال

القيام، عملاً بالفقرة ١ من قرار الجمعية العامة ٣٧/٤٨  
المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، بإعداد اتفاقية  
دولية تتناول سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد  
المرتبطين بها، مع الإشارة فيها بوجه خاص إلى المسئولية  
عن الاعتداءات التي يتعرض لها هؤلاء الموظفون والأفراد

مقترح من النمسا

### المادة ٨ مكرراً

دولة العبور

- ١ - لأغراض هذه الاتفاقية، يقصد بـ "دولة العبور" دولة يمر بها موظفو الأمم المتحدة فيما يتصل بعملية ما تضطلع بها الأمم المتحدة في دولة مضيفة ما.
- ٢ - تلزم موافقة دولة العبور لعبور موظفي الأمم المتحدة فيما يتصل بعملية ما تضطلع بها الأمم المتحدة.
- ٣ - تمنح دولة العبور موظفي الأمم المتحدة الامتيازات والمحاصنات الالزمة لعملية العبور من الدولة المضيفة وإليها. ويحترم موظفو الأمم المتحدة قوانين وأنظمة الدولة المضيفة، دون الإخلال بامتيازاتهم ومحاصناتهم.
- ٤ - تقدم دولة العبور الدعم الملائم لعملية الأمم المتحدة وتقوم بصفة خاصة بتسهيل عبور موظفيها ومعاداتها.

-----